

فَصَلِّ

# فِي رُكُوبِ النَّفْسِ

لشَيْخِ الْإِسْلَامِ

أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْجَلِيمِ بْنِ تَيْمِيَّةَ الْحَرَّانِيِّ

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

(٧٦١ هـ - ٧٢٨ هـ)

وَالطَّبَعَهُ الْكَافِلَةُ لِلْإِسْلَامِ

أَعْتَنِي بِهِ

فَوْلَا مُحَمَّدًا لَعَوَّضْنَا

فَصِّلْ  
فِي تَرْكِيذِ النَّفْسِ



حُقوقُ الطَّبَعِ مَحْفُوظَةٌ

مكتبة النهج الواضح

الطبعة الأولى

١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م

عنوان مكتبة النهج الواضح

الكويت - حولي - شارع المثنى - مجمع البدرى - السرداب

محل رقم (١) و (٧)

تلفون : ٩٩٤٥٠٨٢١ - ٥٠٨٩٥٥٩٩ - ٢٢٦٥٠٥٤٦

ISBN : 978-9921-0-0143-3

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُكَلِّمًا:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَأَنْفُسَنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

أما بعد ،،

فإن العبادة والزهد وترقيق القلوب وتزكية النفوس وتطهيرها من الأمراض ومعالجتها من الأهواء: يجب فيها اتباع الصحابة رضي الله عنهم، فهم أعرف الناس وأفقههم بالقرآن والسنة، فقد زكاهم الله عز وجل في القرآن العظيم وعلى لسان رسوله الكريم ﷺ بأفضل التزيكات، فلا توجد هذه التزيكات في أحد ممن جاء بعدهم، ونحن مأمورون باقتفاء آثارهم والافتداء بهديهم والتمسك بسننهم، فهديهم هو الفارق بين السنة والبدعة، فكان الصحابة رضي الله عنهم يستدلون على ضلال أهل البدع بمفارقتهم للصحابة رضي الله عنهم، كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله لأهل الحلق إنكاراً عليهم: لقد فضلتهم أصحاب محمد عليها<sup>(١)</sup>.

<sup>(١)</sup> رواه الدارمي (٢١٠) وابن وضاح في البدع والنهي عنها (٩) واللفظ له.

وكما قال ابن عباس للخوارج الذين خرجوا على علي عليه السلام:  
 أيتكم من عند أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المهاجرين، والأنصار، ومن  
 عند ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وصهره، وعليهم نزل القرآن، فهم أعلم  
 بتأويله منكم، وليس فيكم منهم أحد<sup>(١)</sup>.

فعلامه الإحداث في العبادات: حينما لا ترى الصحابة  
 رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يتعبدون بها، فالشيطان يزين العبادات ويهرجها في  
 نظر العابد من حيث الذوق والوجد لا من حيث الوحي،  
 فينبغي الحذر من إحداث منسك يُتنسك به مبني على ما تهواه  
 النفس، قال حذيفة رضي الله عنه: كل عبادة لم يتعبد بها أصحاب رسول  
 الله، فلا تتعبدوا بها؛ فإن الأول لم يدع للآخر مقالاً؛ فاتقوا الله  
 يا معشر القراء، خذوا طريق من كان قبلكم<sup>(٢)</sup>.

فلو كان خيراً لكانوا أسبق الناس إليه، فما تركوا من خير  
 إلا ودلّونا عليه، فإنه ما حدثت البدع ولا ظهرت الأهواء إلا  
 لما اتخذ الناس مسلكاً وطريقاً غير طريق الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

(١) رواه النسائي في السنن الكبرى (٨٥٢٢).

(٢) الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع (ص: ٧٧).



وقد تنوعت تصانيف أئمة السلف في الزهد ورفائق القلوب مثل كتاب الزهد لعبد الله بن المبارك ووكيع بن الجراح وأحمد بن حنبل وأبي داود السجستاني وأبي حاتم الرازي وغيرهم، فكانوا يحرصون أشد الحرص على ذكر آثار الصحابة والتابعين وضمها مع أحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ لعلمهم أن العبادات لا تقبل إلا ما جاء عنهم.

بخلاف المتنسكين بالتزهد البدعي فإنهم يعظمون شيوخهم ويتبعونهم ويعرضون عن آثار الصحابة والتابعين، ويرققون قلوبهم بالمحدثات من العبادات كالأذكار المحدثه والسماع البدعي الذي يسمونه بالأناشيد، فأصبحت تلك شعارات الجماعات الحركية والطوائف البدعية كالتبليغية الصوفية وغيرهم. وتلك الجماعات الحركية السياسية يجمعون بين التظاهر في التدين والحث على العبادات وبين الخروج على الحكام والأمراء وتكفيرهم، وهذا الذي أخبر به النبي ﷺ في هيئة الخوارج وأنهم لهم من النسك والعبادات مما يغتر بهم، فقال: ((يخرج فيكم، أو يكون فيكم، قوم يتعدون ويتدينون، حتى يعجبوكم وتعجبهم أنفسهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية))<sup>(١)</sup>.

(١) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٤٦١) وصححه الألباني.

وفي رواية: ((يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم، وعملكم مع عملهم، ويقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية))<sup>(١)</sup>.

فإخلاص العبادة لله تعالى وخشيته واتباع سنن النبي ﷺ على فهم الصحابة الأخيار هو من أعظم ما تزكى به النفس، ولذا خاف النبي ﷺ على أمته من الرياء فقال: ((إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر " قالوا: يا رسول الله وما الشرك الأصغر؟ قال: " الرياء))<sup>(٢)</sup>.

فُبتلى العابد بشيء من الرياء فيحب أن يختص بعبادة ويمتيز بها عن الناس، وهذا حال بعض السالكين والمتنسكين لا يطلبون التقرب الى الله بل مطلوبهم نوع من العلو على الخلق<sup>(٣)</sup> فكم من مذنب عاصي يكون محباً لله ورسوله ﷺ، كما قال النبي ﷺ في شارب الخمر الذي أمر بجلده: ((إنه يحب الله

(١) رواه البخاري (٥٠٥٨) ومسلم (١٠٦٤).

(٢) رواه أحمد (٣٩/٣٩) وابن أبي شيبة (٨٤٠٣) وابن خزيمة (٩٣٧) وغيرهم من حديث محمود بن لبيد ﷺ وحسنه ابن حجر في البلوغ (١٤٨٤) وجوده

الألباني في الصحيحة (٩٥١).

(٣) انظر الرد على الشاذلي (ص ٢٤).

ورسوله))<sup>(١)</sup>، وكَم من عابد زاهد قد يكون في قلبه من البدعة والكبر ما يكون منحرفاً عن السنة، فالبدعة أشد من الكبائر كما قال سفيان الثوري: «البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، المعصية يتاب منها، والبدعة لا يتاب منها»<sup>(٢)</sup>.

فنسأل الله تعالى أن يهدينا ويثبتنا على دينه وسنة نبيه ﷺ ويجعلنا لآثار أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مقتدين متمسكين بهم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

### وصف الرسالة :

هذا الفصل جزء منه مطبوع من ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ويقع في المجلد (١٠/٦٢٥)، والجزء الآخر قد سقط منه قرابة النصف الثاني من الرسالة، وزاد الاهتمام بها حيث قد حصل سقط من الكلمات والجمل

(١) رواه البخاري (٦٧٨٠).

(٢) رواه ابن الجعد في مسنده (١٨٠٩) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ومعنى قولهم إن البدعة لا يتاب منها: أن المبتدع الذي يتخذ ديناً لم يشرعه الله ولا رسوله قد زين له سوء عمله فرآه حسناً فهو لا يتوب ما دام يراه حسناً لأن أول التوبة العلم بأن فعله سيئ ليتوب منه. أو بأنه ترك حسناً مأموراً به أمر إيجاب أو استحباب ليتوب ويفعله. فما دام يرى فعله حسناً وهو سيئ في نفس الأمر فإنه لا يتوب. ولكن التوبة منه ممكنة وواقعة بأن يهديه الله ويرشده حتى يتبين له الحق كما هدى سبحانه وتعالى من الهدى من الكفار والمنافقين وطوائف من أهل البدع والضلال. مجموع الفتاوى (٩/١٠).



الكثيرة تصل إلى عدة أسطر مما يخلّ في فهم كلام شيخ الإسلام رحمه الله كما سيجده القارئ.

والمخطوط من ضمن مخطوطات تركيا، في مكتبة عاشر أفندي تحت رقم (١١٥٤) وهناك تصحيح لرقم المخطوط قد شُطب عليه وكتب (١١٥٣) كما في بداية المخطوط، وهو مجموع من رسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، كلها مطبوعة، قد استخرج بعضها الشيخ محمد رشاد سالم رحمه الله، وذكر وصف المخطوط في مقدمة جامع الرسائل، وقد نسخت بعض الرسائل في سنة (٧٣٥هـ)، وتقع رسالتنا في ورقة (١٩٠-١٩٨).

وربما فاتت هذه الرسالة على البعض بسبب أن الباحث ينظر في بداية المخطوط، فيجدها قد طُبعت، ولا يتنبه إلى وسط المخطوط أو آخره، حيث لا يجده مطبوعاً.

والمطبوع من الرسالة فيها زيادات ما لا يوجد في المخطوط فأثبت الزيادات منها.

141

170

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين لما فصل  
في تركيبة النفس وكيف تكون بترك الحركات مع فعل المأمورات قال الله تعالى قد افلح من تركي  
وذكر اسم ربه فصلي وقال تعالى قد افلح من زكاهها وقضاه عن ذنباها قال شيخنا عبيد بن عمير  
وغيرها قد افلح من تركي نفسه بطاعة الله وصلح العمل وقال ابو الفرج معنى زكاهها طهرها من  
واصلحها بالطاعة وقيل افلح نفس زكاهها الله وخابثت نفس زكاهها الله وهذا  
قول النحاة والراجح وكذلك ذكره الوجيه ابن عباس وهو منقطع لا يثبت وليس هذا مراد الآية بل المراد  
بها هو الاول قطعاً لفظاً ومعنى اما اللفظ فنقوله من زكاهها اسم موصول فلا بد فيه من عايد على من  
فاذا قيل قد افلح الشخص الذي زكاهها كان ضمير الفاعل في زكاهها يعود على من وهذا وجه الكلام  
الذي لا ريب في صحته كما قال قد افلح من اتقى الله وقد افلح من اطاع ربه وقد افلح من خاف الله  
واما اذا كان المعنى قد افلح من زكاه الله بين في الجملة ضمير يعود على من فان الضمير في قوله  
على الله على من القول وليس هو من ضمير المفعول يعود على النفس المتقدمة فلا يعود على من ضمير الفاعل  
ولا ضمير المفعول فتخلو الصلة عن عايد وهذا يجوز نعم لو قيل قد افلح من زكاهها الله نفس  
او من زكاهها الله ونحو ذلك صح الكلام وخفاً مثل هذا على من قال هذا من الخاتمة عبيد بن عمير  
قد افلح نفس زكاهها فانه هنا كانت تكون زكاهها صفة للنفس لاصلة بل قد افلح من زكاهها بالجملة  
صفة لمن لا صفة لها ولا قال ايضا قد افلح النفس التي زكاهها فانه لو قيل ذلك وجعل زكاهها ضمير  
يعود على اسم الله صح وانما قال قد افلح من زكاهها فاذا تكلف اهل هذا القول وقالوا بل قد افلح  
من زكاهها اي النفس التي زكاهها وقالوا في تركي ضمير للمفعول يعود على من وقالوا من نضج المراد المونث  
والواحد والعرد فالضمير عايد على معناها المونث وتاينها غير حتمية فلهذا قيل قد افلح ولم يقل قد افلحت  
قيل لهم هذا مع انه خروج اللفظ النصيحة فانما يصح اذا دل الكلام على ذلك في مثل قوله ومن يغت  
منك الله ورسوله ويعمل صالحا فان قوله منك دل على المراد النساء فقيل نعم وكذلك قوله ومنهم من يعول  
ونحو ذلك واما هنا فليس في اللفظ وما يدل على المراد بهذا النفس المونثة فانه لم يقل قد افلحت  
ولا قال قد افلح النفس من زكاهها وقد تقدم ما قبله ونفس وما سواها فالجمعها مجزؤها وتقوم ما قالوا

وقد قال جمهور المفسرين انه العول وقد ما توزن به وهو اعماق ما توزن به الاجسام الثقلية  
والخفيفة وقد قال انا سئلني عليك قولك ثقيلًا وقال النبي صلى الله عليه وسلم انا تارك فيكم الثقلين  
احدهما اعظم من الآخر كتاب الله وعترتي اهل بيته فيم القرآن ثقلاً وقال تعالى واخرجت  
الارض انقاها ماها وسال اعطه ثقله اى وزنه والثقلان الجرم والماس ومثقال الشئ ميزانه  
من مثله والمقصود بهذا المسلم الذي وزنت حسنة وسبائة اما جميعها في ميزان كما  
في حديث البطانة واما بان عرفت قدر حسنة وقدر سبائة عدل اجرهما الاخر فوجدت سبائة  
واحدة في هذا سبائة العذاب لسبائة الراجحة فينقلب بهما في النار بعد ما يتحرق ثم يخرج  
بتلك الحسنات المرجوحة ولو لم يكن فيها الا مثقال ذرة فينزل الميثاق بحج من النار ولا يدخل فيها  
وليس هو كالذي ليس له حسنات بحال الذين جبطت اعمالهم كلها فلا يقام لهم يوم القيمة وزن  
وهذا يحصل الجواب عن حجاب السيئات والخروج من النار فان هذا الشكل على طائفة  
اعتقدوا انه اذا رجحت السيئات لم يبق للحسنات اثر اصلاً بل يبقى وجودها  
كعدمها وحيداً فهذا اذا دخل النار لم يبق معه شئ من الامان  
يخرج به فلهذا قال بعضهم الامان ليس ما توزن به  
بالسيئات وقد تقدم الجواب والله اعلم  
اخبرني والحمد لله العالمين في  
وصلوا على سيدنا محمد  
واله وصحبه اجمعين  
تسليماً



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَبِهِ نَسْتَعِينُ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين  
وسلم تسليمًا.

### فصل

في تزكية النفس وكيف تزكو بترك المحرمات مع فعل  
المأمورات.

قال الله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ۖ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ [الأعلى: ١٤-١٥].

وقال الله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ۖ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ٩-١٠].

قال سفيان بن عيينة وقتادة وغيرهما: قد أفلح من زكى  
نفسه بطاعة الله وصالح الأعمال<sup>(١)</sup>.

وقال أبو الفرج: (معنى زكّاهَا: طهرها من الذنوب وأصلحها  
بالطاعة)<sup>(٢)</sup>. وقيل: قد أفلحت نفس زكّاهَا الله وقد خابت  
نفس دساها الله. وهذا قول الفراء والزجاج<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه عبد الرزاق في تفسيره (٤٣١/٣) وابن جرير في تفسيره (٤٤٤/٢٤).

(٢) سقط من المطبوع، وانظر: زاد المسير (٤٥١/٤).

(٣) معاني القرآن للفراء (٢٦٧/٣) ومعاني القرآن للزجاج (٣٣٢/٥).

وكذلك ذكره الوالي عن ابن عباس وهو منقطع (لا  
يثبت) (١).

وليس هذا مراد الآية؛ بل المراد بها هو الأول قطعاً لفظاً  
ومعنى. أما "اللفظ" فقولُه: من زكاه اسم موصول فلا بد فيه  
من عائذ على "مَنْ".

فإذا قيل: قد أفلح الشخص الذي زكاه كان ضمير  
(الفاعل) (٢) في زكاه يعود على "مَنْ".

وهذا وجه الكلام الذي لا ريب في صحته كما يقال: قد أفلح  
من اتقى الله ربّه، وقد أفلح من أطاع ربّه، (وقد أفلح من  
خاف منه) (٣).

وأما إذا كان المعنى: قد أفلح من زكاه الله لم يبق في الجملة  
ضمير يعود على "مَنْ". فإن الضمير على هذا (المعنى) (٤) يعود على  
الله (على هذا القول) (٥). وليس هو "مَنْ". وضمير المفعول يعود

(١) سقط من المطبوع، وانظر تفسير البغوي (٤٠٢/٨).

(٢) في المطبوع: الشخص.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) سقط من المطبوع.

على النفس المتقدمة فلا يعود على "مَنْ"، لا ضمير الفاعل ولا ضمير المفعول. فتخلو الصلة عن عائد وهذا لا يجوز.

نعم لو قيل: قد أفلح من زكاها الله نفسه أو من زكاها الله له ونحو ذلك صح الكلام.

وخفاء (مثل) (١) هذا على من قال بهذا من النحاة عجب. وهو لم يقل: قد أفلحت نفس زكاها. فإنه هنا كانت تكون زكاها صفة لنفس لا صلة؛ بل قال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ فالجملة (صفة) (٢) لِمَنْ لا صفة لها. ولا قال أيضا: قد أفلحت النفس التي زكاها؛ فإنه لو قيل ذلك وجعل في زكاها ضمير يعود على اسم الله صح، (وإنما قال قد أفلح من زكاها) (٣) فإذا (تكلف أهل هذا القول) (٤) وقال: التقدير ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ أي النفس التي زكاها. وقالوا: في زكي ضمير والمفعول يعود على "مَنْ"، (وقالوا: "مَنْ") (٥) تصلح للمذكر والمؤنث والواحد والعدد فالضمير عائد على معناها المؤنث وتأنيتها غير حقيقي، فلهذا قيل:

(١) سقط من المطبوع.

(٢) في المطبوع: صلة.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) سقط من المطبوع.



﴿قَدْ أَفْلَحَ﴾ ولم يقل قد أفلحت.

قيل لهم: هذا مع أنه خروج عن اللغة الفصيحة وإنما يصح إذا دلّ الكلام على ذلك في مثل قوله: ﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَلْ صَالِحًا﴾ [الأحزاب: ٣١] فإن قوله: منكن دلّ (١) على أن المراد النساء فقيل: تعمل.

وكذلك قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ﴾ [يونس: ٤٢] ونحو ذلك. وأما هنا فليس في لفظ "من" وما بعدها ما يدل على أن المراد بهذا النفس المؤنثة (فإنه لم يقل: قد أفلحت. ولا قال: قد أفلح من النفوس من زكاهها. وقد تقدمها قوله: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا﴾ (٧) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشمس: ٧، ٨] ثم قال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ (٩) (١/١٩١) وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ فتقدم ما يصح عود ضمير المؤنث إليه، ولم يتقدم دليل على عوده إلى غير ذلك) (٢).

فلا يجوز أن يراد بالكلام ما ليس فيه دليل على إرادته؛ فإن مثل هذا (تلبيس) (٣) يصابن كلام الله عز وجل عنه، فلو

(١) سقط من المطبوع.

(٢) سقط من المطبوع.

(٣) سقط من المطبوع.

قدر احتمال عود ضمير "زكاها" إلى "نفس" وإلى "من" مع أن لفظ "من" لا دليل يوجب عوده إليه لكان إعادته إلى المؤنث (المعلوم تأنيثه) (١) أولى من إعادته إلى ما يحتمل التذكير والتأنيث، وهو في التذكير أظهر لعدم دلالة على التأنيث، فإن الكلام (إذا) (٢) احتمل معنيين وجب حمله على أظهرهما (الذي يدل على الكلام ولا يجوز حمله على الآخر بلا دليل إرادته) (٣) ومن تكلف غير ذلك فقد خرج عن كلام العرب المعروف، والقرآن منزّه عن ذلك والعدول عما يدل عليه ظاهر الكلام إلى ما لا يدل عليه بلا دليل لا يجوز البتة، فكيف إذا كان نصاً من جهة المعنى فقد أخبر الله أنه يلهم التقوى والفجور. ولبسط هذا موضع آخر.

والمقصود هنا أمر الناس بتزكية أنفسهم (والتحذير من) (٤)  
 (تدسيستها) (٥) (كما قال في السورة الأخرى) (٦): ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ

(١) سقط من المطبوع.

(٢) زيادة من المطبوع.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) زيادة من المطبوع.

(٥) في المطبوع: تدسيستها.

(٦) سقط من المطبوع.

﴿ تَزَكَّى ﴾ فلو قدر أن المعنى : أفلح من زكى الله نفسه: لم يكن في هذا أمر لهم ولا نهي؛ ولا ترغيب ولا تهيب. والقرآن إذا أمر أو نهي لا يذكر مجرد القدر فلا يقول: من جعله الله مؤمناً. بل يقول: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾ و ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ﴾ إذ ذكر مجرد القدر (في الأمر والنهي والترغيب والتهيب) (١) يناقض المقصود، ولا يليق هذا بأضعف الناس عقلاً، فكيف بكلام الله تعالى ألا ترى أنه في مقام الأمر والنهي والترغيب والتهيب يذكر ما يناسب ذلك من الوعد والوعيد والمدح والذم (والتحضيض والتهيب) (٢)، وإنما يذكر القدر عند بيان نعمه عليهم: إما بما ليس من أفعالهم، وإما بإنعامه بالإيمان والعمل الصالح، ويذكره في سياق قدرته ومشيئته، وأما في معرض الأمر فلا يذكره إلا عند النعم.

كقوله: ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [النور: ٢١] فهذا هناك مناسب. وقوله: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾ معنى آخر، وهذه الآية من جنس الثانية لا

(١) سقط من المطبوع.

(٢) سقط من المطبوع.

(من جنس) (١) الأولى. والمقصود ذكر التزكية، قال الله تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَنْصُرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ ﴾ الآية [النور: ٣٠]. وقال تعالى: ﴿ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارجِعُوا فَأَرْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ ﴾ [النور: ٢٨]. وقال تعالى: ﴿ وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴾ [فصلت: ٦، ٧]. وقال تعالى: ﴿ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَرْكَبَ ﴾ (وقال موسى لفرعون) ﴿ فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَهٌ إِلَّا أَن تَرْكَبَ ﴾ ﴿١٨﴾ وَأَهْدِيكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَخْشَى ﴾ [التازعات: ١٨، ١٩]، وقال تعالى: ﴿ وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَرَكَ ﴾ [طه: ٧٦] (٢).

وأصل الزكاة الزيادة في الخير. ومنه يقال: زكا الزرع (وزكا المال) (٣) إذا نما. ولن ينمو الخير إلا بترك الشر، كالزرع الذي لا يزكو حتى يزال عنه الدغل، فكذلك النفس والأعمال لا تزكو (حتى يزال عنها ما يناقضها) (٤)، ولا يكون الرجل متزكياً قد زُكِّي إلا مع ترك الشر، (ومن لم يترك الشر لا يكون زاكياً البتة فإن الشر) (٥) يدنس النفس ويدسيها.

(١) سقط من المطبوع.

(٢) ساقط من المطبوع.

(٣) ساقط من المطبوع.

(٤) زيادة من المطبوع.

(٥) ساقط من المطبوع.

قال الزجاج: معنى دساها جعلها ذليلة (حقيقة) (١) خسيصة (٢). (١٩١/ب)  
وقال الفراء: دسها؛ لأن البخيل يخفي نفسه ومنزله  
وماله (٣).

قال ابن قتيبة: أي أخفاها بالفجور والمعصية (٤).  
فالفاجر (بارتكاب الفواحش) (٥) دس نفسه؛ أي قعها  
(وخباها) (٦)، وصانع المعروف شهر نفسه ورفعها.  
وكانت أجواد العرب تنزل الربا (٧) تشتهر (بذلك) (٨) أنفسها،  
واللثام تنزل الأطراف (والوديان) (٩).  
فالبر والتقوى يبسط النفس ويشرح الصدر بحيث يجد  
الإنسان في نفسه أنه (اتسع وعظم) (١٠) عما كان عليه قبل

- 
- (١) زيادة من المطبوع، والذي في طبعة معاني القرآن للزجاج: قليلة.  
(٢) معاني القرآن للزجاج (٣٣٢/٥).  
(٣) معاني القرآن للفراء (٢٦٧/٣).  
(٤) غريب القرآن (٥٣٠).  
(٥) سقط من المطبوع.  
(٦) زيادة من المطبوع.  
(٧) مأخوذ من الربوة وهو ما ارتفع من الأرض. النهاية في غريب الحديث  
(١٩٢/٢)  
(٨) سقط من المطبوع.  
(٩) زيادة من المطبوع. وانظر تأويل مشكل القرآن (٣٤٥).  
(١٠) في المطبوع: اتساعاً وبسطاً.

ذلك؛ فإنه لما اتسع بالبر والتقوى والإحسان بسطه الله وشرح صدره<sup>(١)</sup>، والفجور والبخل يجمع النفس (ويصغرها)<sup>(٢)</sup> ويهينها بحيث يجد البخيل في نفسه أنه ضيق. وقد بين النبي ﷺ ذلك في الحديث الصحيح فقال: ((مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد قد اضطرت أيديهما إلى تراقيهما، فجعل المتصدق كلما تصدق<sup>(٣)</sup> بصدقة اتسعت<sup>(٤)</sup> وانبسطت عنه حتى تغشى أنامله وتعفو أثره، وجعل البخيل كلما همّ بصدقة قلصت وأخذت كل حلقة بمكانها وأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بإصبعه في جيبه فلو رأيتها يوسعها فلا تتسع)). أخرجاه<sup>(٥)</sup>، وهذا لفظ مسلم<sup>(٦)</sup>.

وإخفاء المنزل وإظهاره تبعاً لذلك، قال الله تعالى: ﴿يَتَوَرَّى مِنَ الْقَوْرِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ﴾ [النحل: ٥٩]. فهكذا النفس البخيلة الفاجرة قد دسها صاحبها في البدن وبعضها في

(١) زيادة من المطبوع.

(٢) في المطبوع: ويضعها.

(٣) في المطبوع: همّ.

(٤) زيادة من المطبوع.

(٥) رواه البخاري كتاب اللباس باب جيب القميص من عند الصدر وغيره

(٥٧٧٩)، ومسلم كتاب الزكاة (١١٢١) من حديث أبي هريرة ؓ.

(٦) سقط من المطبوع.

بعض، ولهذا وقت الموت تنزع من بدنه كما ينزع السفود من الصوف المبتل، والنفس البرة النقية التقية (التي) (١) قد زكاها صاحبها فارتفعت واتسعت ومجدت ونبلت فوقت الموت تخرج من البدن (تسيل كالقطرة من في السقاء) (٢) وكالشعرة من العجين.

قال ابن عباس: " إن للحسنة لنوراً في القلب وضياء في الوجه وقوة في البدن وسعة في الرزق ومحبة في قلوب الخلق وإن للسيئة لظلمة في القلب وسواداً في الوجه ووهنا في البدن وضيقاً في الرزق وبغضاً في قلوب الخلق " (٣).

وقد قال تعالى: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ، وَيَأْتِي رِبِيَّهُ وَالَّذِي حُبِثَ لَا يَخْرِجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ [الأعراف: ٥٨]. وهذا مثل البخيل والمنفق. وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدْ أَنْ يَهْدِيَهُ، يَشْرَحْ صَدْرَهُ، لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ، يُجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

(١) زيادة من المطبوع.

(٢) زيادة من المطبوع.

(٣) لم أجده من قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولكن للحسن البصري كلام نحوه فقال: العمل بالحسنة نور في القلب وقوة في البدن، والعمل بالسيئة ظلمة في القلب، ووهن في البدن. رواه ابن أبي الدنيا في التوبة (١٩٣) (١٩٧).



وقال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] الآية ونحوها. وقوله تعالى في سياق ذكر الرمي بالفاحشة وذم (المظهر لها) <sup>(١)</sup> والمتكلم بما لا يعلم: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ [النور: ٢١] •  
بين أن الزكاة إنما تحصل بترك الفاحشة، ولهذا قال: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّونَ مِن أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُونَ فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ﴾ [النور: ٣٠] •

وذلك أن ترك السيئات هو من أعمال (النفس) <sup>(٢)</sup> فإنه (يؤمن) <sup>(٣)</sup> أن السيئات مذمومة ويكره فعلها ويجاهد نفسه إذا دعت إليها (إن كان مصدقا لكتاب ربه مؤمناً بما جاء عن نبيه ﷺ) <sup>(٤)</sup>، وهذا التصديق (والإيمان) <sup>(٥)</sup> والكرهية وجهاد النفس (أعمال تعملها النفس المزكاة فتزكو (النفس) <sup>(٦)</sup> بذلك أيضاً؛ بخلاف ما إذا عملت السيئات فإنها (تندس) <sup>(٧)</sup> وتندس وتنقع كالزرع إذا نبت معه الدغل. والثواب إنما يكون على

(١) في المطبوع: من أحب إظهارها في المؤمنين.

(٢) أشار في حاشية المخطوط: الإنسان.

(٣) في المطبوع: تعلم.

(٤) زيادة من المطبوع.

(٥) زيادة من المطبوع.

(٦) سقط من المطبوع.

(٧) زيادة من المطبوع.

عمل موجود، (والعقاب إنما يكون على عمل موجود) (١). فأما  
العدم المحض فلا ثواب فيه ولا عقاب لكن فيه عدم الثواب  
والعقاب.

والله (تبارك وتعالى) (٢) أمر (الناس) (٣) بالخير ونهاهم عن  
عن الشر، وقد اتفق الناس على أن المطلوب بالأمر فعل  
موجود، واختلفوا في (المطلوب) (٤) بالنهي وهو الترك: هل  
(هو) (٥) أمر وجودي أم أمر عدمي؟ فقيل: (المطلوب أمر) (٦)  
(٦) وجودي وهو الترك وهذا قول الأكثرين. وقيل: المطلوب  
عدم الشر وهو أن لا يفعله. (ومن قال هذا قال: لو لم يخطر  
النهي عنه بباله بحال لكان ممثلاً) (٧).

والتحقيق (الأمر) (٨) أن المؤمن إذا نهى عن المنكر (فلا  
بد أن يقر بهذا النهي) (٩) ويعزم على ترك (المنهي عنه) (١٠)،

(١) سقط من المطبوع، وفي المطبوع: وكذلك العقاب.

(٢) في المطبوع: سبحانه.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) زيادة من حاشية المخطوط.

(٥) في المطبوع: المطلوب.

(٦) سقط من المطبوع.

(٧) سقط من المطبوع.

(٨) سقط من المطبوع.

(٩) في المطبوع: فلا بد ان لا يقربه.

(١٠) سقط من المطبوع.

ويكره فعله وهذا أمر وجودي بلا ريب؛ فلا يتصور أن المؤمن الذي قد علم أنه (نهي عن فعل لا يصدر منه أمر) (١) وجودي لكن قد لا يكون مريداً (لما نهى عنه بل هو كارها له طبعاً) (٢) كما يكره (الإنسان) (٣) أكل الميتة (والعذرة مع نهى الشارع له عن ذلك لكن مع نهى الشارع) (٤) فلا بد له من اعتقاد التحريم والعزم على تركه لطاعة الشارع، وهذا قدر زائد على كراهة الطبع وهذا أمر وجودي يثاب عليه؛ ولكن ليس ثواب من كف نفسه وجاهدتها (لطلبها الفعل) (٥) المحرم (كثواب من يكرهه طبعه) (٦).

ومن كانت كراهته للمحرمات كراهة إيمان وقد غمر إيمانه حكم طبعه؛ فهذا أعلى الأقسام الثلاثة وهذا صاحب النفس المطمئنة، وهو أرفع من صاحب (النفس) (٧) اللوامة التي تفعل الذنب وتلوم صاحبها عليه وتلوم وتتردد هل يفعل أو لا

(١) سقط من المطبوع.

(٢) سقط من المطبوع.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) في المطبوع: عن طلب.

(٦) سقط من المطبوع.

(٧) سقط من المطبوع.

(يفعل) <sup>(١)</sup>، وأما من لم يخطر بقلبه أن الله حرمه ولا هو مرید له؛ بل لم يفعله فهذا لا يعاقب عليه ولا يثاب إذا لم يحصل منه أمر وجودي يثاب عليه (أو يعاقب) <sup>(٢)</sup>، فمن قال: المطلوب ألا يفعل: إن أراد أن هذا المطلوب يكفي في عدم العقاب فقد صدق (فإن إذا لم يصدر منه ذنب لم يعاقب) <sup>(٣)</sup>.

وإن أراد أنه يثاب على هذا العدم فليس كذلك (فإن الثواب لا يكون إلا على أمر وجودي وكذلك العقاب أيضاً) <sup>(٤)</sup>. فإن الكافر إذا لم يؤمن بالله ورسوله فلا بد (أن يكون) <sup>(٥)</sup> لنفسه أعمال تشتغل بها عن الإيمان (وتلك) <sup>(٦)</sup> الأعمال كفر يعاقب عليها.

ولهذا لما ذكر الله عقوبة الكفار في النار ذكر أموراً وجودية (عوقبوا عليها وتلك الأمور المبينة للإيمان هي) <sup>(٧)</sup> تدس النفس؛ ولهذا كان التوحيد والإيمان أعظم ما تتركى به

(١) سقط من المطبوع.

(٢) زيادة من المطبوع.

(٣) زيادة من المطبوع.

(٤) زيادة من المطبوع.

(٥) زيادة من المطبوع.

(٦) في المطبوع: ترك.

(٧) سقط من المطبوع.

النفس، وكان الشرك أعظم ما يدسها، وتزكى بالأعمال الصالحة والصدقة وهذا كله مما ذكره السلف (في التزكي) (١).

قالوا: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ من تطهر من الشرك ومن المعصية بالتوبة (٢). وعن أبي سعيد وعطاء وقتادة: صدقة الفطر (٣). وهؤلاء لم يريدوا أن الآية لم تتناول إلا (صدقة الفطر) (٤) بل مقصودهم: أن من أعطى صدقة الفطر وصلى صلاة العيد فقد تناوله قوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ وذكر اسم ربه فصلى ﴿الأعلى: ١٤-١٥﴾ (٥).

(ب/١٩٢)

ولهذا كان يزيد بن أبي حبيب كلما خرج إلى الصلاة خرج معه بصدقة يتصدق بها قبل الصلاة ولو لم يجد إلا بصلاً (٦).

(١) سقط من المطبوع.

(٢) انظر تفسير ابن جرير الطبري (٣١٩/٢٤).

(٣) انظر تفسير ابن جرير الطبري (٣٢٠/٢٤).

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) سقط من المطبوع.

(٦) هو من فعل أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني، وفيه حديث وهو صحيح: رواه الإمام أحمد (٥٦٨/٢٨) واللفظ له وابن المبارك في الزهد (٦٤٥) وابن خزيمة (٢٤٣١)، وابن حبان (٣٣١٠) وغيرهم، من طرق عن يزيد بن أبي حبيب، أن أبا الخير، حدثه، أنه سمع عقبة بن عامر، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

وقال الحسن: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ من كان عمله زاكياً<sup>(١)</sup>.  
 وقال أبو الأحوص: (زكوات الأموال)<sup>(٢)</sup> كلها<sup>(٣)</sup>.  
 وقال الزجاج: (تزكو بتقوى)<sup>(٤)</sup> الله عز وجل. ومعنى  
 الزاكي النامي الكثير<sup>(٥)</sup>.

كذلك قالوا في قوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ  
 الزَّكَاةَ﴾ [فصلت: ٦٧، ٦٨] قال ابن عباس: لا يشهدون أن لا إله إلا  
 الله<sup>(٦)</sup>.

(وهو قول عكرمة. قيل: المعنى لا يطهرون أنفسهم من الشرك  
 التوحيد)<sup>(٧)</sup>. وقال مجاهد: لا يزكون أعمالهم أي ليست

"كل امرئ في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس".

قال يزيد: "وكان أبو الخير لا يخطئه يوم إلا تصدق فيه بشيء ولو كعكة أو بصلة أو  
 كذا" وفي رواية عند أحمد (٣٨ / ٤٧٥): عن يزيد بن أبي حبيب قال: "كان مرثد  
 بن عبد الله لا يجيء إلى المسجد إلا ومعه شيء يتصدق به، قال: فجاء ذات يوم إلى  
 المسجد ومعه بصل، فقلت له: أبا الخير، ما تريد إلى هذا يتن عليك  
 ثوبك..... الحديث.

(١) رواه ابن جرير الطبري (٣١٩/٢٤).

(٢) في المطبوع: زكاة الأمور.

(٣) رواه ابن جرير الطبري (٣١٩/٢٤) نحوه.

(٤) في المطبوع: تزكى بطاعة.

(٥) معاني القرآن (٣١٦ / ٥).

(٦) رواه ابن جرير الطبري (٣٧٩/٢٠).

(٧) سقط من المطبوع. وأثر عكرمة رواه ابن جرير الطبري (٣٧٩/٢٠).

(أعمالهم) (١) زاكية. (وقيل: لا يطهرونها بالإخلاص. كأنه أراد - والله أعلم - أهل الرياء فإنه شرك) (٢). وعن الحسن: لا يؤمنون بالزكاة ولا يقرون بها. وعن الضحاك: لا يتصدقون ولا ينفقون في الطاعة. وعن ابن السائب: لا يعطون زكاة أموالهم. قال: كانوا يحجون ويعتمرون ولا يزكون (٣).

والتحقيق أن الآية تتناول كل ما يتزكى به الإنسان من التوحيد والأعمال الصالحة. (كما قال موسى لفرعون): ﴿فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَهٌ إِلَّا أَن تَزَكَّى﴾ [النازعات: ١٨]، وكما قال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّى﴾.

والصدقة المفروضة لم تكن فرضت عند نزول (هذه الآية وهي قوله): ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَجِدُّ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَأَسْتَغْفِرُوا ۗ وَذِكْرٌ لِلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [فصلت: ٦، ٧] (٥).

فإن قيل: (يؤتى فعل متعد) قيل: هذا كقوله: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِم مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوَّهَا﴾ [الأحزاب: ١٤] وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، وقد قرئ: (ما

(١) سقط من المطبوع.

(٢) زيادة من المطبوع.

(٣) انظر أقوال السلف في تفسير الآية: معالم التنزيل (١٦٤/٧) وزاد المسير

(٤/٦٤).

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) سقط من المطبوع.

أَتُوا<sup>(١)</sup>. وذلك لأنهم طلب منهم ذلك في الدنيا فلم يعطوه كما في قوله: ﴿ثُمَّ سِئَلُوا أَلْفِتَنَةً لَأْتَوْهَا﴾، وقد تقدم هذا قوله: ﴿كُنْتُبُ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ، قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٢)</sup> بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴿[فصلت: ٣، ٤] الآية وما بعدها، فقد أخبر<sup>(٢)</sup> أن الرسول دعاهم (ودعاه إياهم إلى ما دعاهم)<sup>(٣)</sup>، وهو طلب منه (كذلك قال: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ﴾<sup>(٦)</sup> الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴿ أي لا يؤتونه ما طلب منهم)<sup>(٤)</sup> فكان هذا اللفظ متضمناً قيام الحجّة عليهم بالرسول وهو إنما يدعوهم لما تزكوا به أنفسهم.

ومما يبين: أن الزكاة تستلزم الطهارة؛ لأن معناها معنى الطهارة، قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٣٠] (طهرهم)<sup>(٥)</sup> من الشر وتزكئهم بالخير (فتذهب عنهم السيئات فيصرون طاهرين منها وتزكو أنفسهم حينئذ بالعمل الصالح مع زوال الذنوب)<sup>(٦)</sup> قال النبي ﷺ: "اللهم طهرني بالماء بالماء والثلج والبرد، اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب

(١) ذكره ابن جرير في تفسيره (٧٠/١٧).

(٢) سقط من المطبوع.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) سقط من المطبوع.

(٦) سقط من المطبوع.



(أ/١٩٣) الصلاة وفي الاعتدال من الركوع. (وكذلك في الحديث الصحيح أنه ﷺ صلى على ميت فقال: "اللهم اغسله بماء وثلج وبرد، ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس")<sup>(٢)</sup>، والغسل بهذه الأمور توجب تبريد المغسول، والبرد يعطي قوة وصلابة وما يُسرّ يوصف بالبرد، (ويقال)<sup>(٣)</sup>: قرة العين. ولهذا كان دمع السرور بارداً ودمع الحزن حاراً؛ لأن ما يسوء النفس يوجب حزنها وغمها (وذلك بسخن الباطن)<sup>(٤)</sup>، وما يسرها يوجب فرحها وسرورها وذلك مما يبرد الباطن، (ولهذا يقال: برد قلبي)<sup>(٥)</sup>. فسأل النبي ﷺ أن يغسل الذنوب على وجه يبرد القلوب أعظم برد يكون بما فيه من الفرح والسرور الذي أزال عنه ما يسوء النفس من الذنوب.

(١) رواه البخاري (٧٤٤) كتاب الصلاة باب ما يقول بعد التكبير، ومسلم (٥٩٨) كتاب المساجد من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) سقط من المطبوع، والحديث رواه مسلم (٩٦٣) كتاب الجنائز من حديث عوف بن مالك ؓ.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) سقط من المطبوع.

وقوله: "بالثلج والبرد والماء البارد" تمثيل بما هو من هذا الجنس وإلا فنفس الذنوب لا تغسل (بالثلج) <sup>(١)</sup>، ويقال: أذقنا برد عفوك وحلاوة مغفرتك. ولما قضى أبو قتادة دين المدين قال النبي ﷺ: "الآن بردت جلده" <sup>(٢)</sup>.

ويقال: برد اليقين وحرارة الشك. ويقال: هذا (الأمر) <sup>(٣)</sup> يثلج له الصدر إذا كان حقاً يعرفه القلب ويفرح به حتى يصير في مثل برد الثلج (يقال: هذا يثلج له الصدر) <sup>(٤)</sup>.  
ومرض النفس: إما بشبهة وإما (هوى) <sup>(٥)</sup> شهوة أو غضب والثلاثة توجب السخونة. ويقال لمن نال مطلوبه: برد قلبه (ولمن لم يحصل مطلوبه: ما في هذا ما يبرد قلبه) <sup>(٦)</sup>. فإن الطالب فيه حرارة (حركة) <sup>(٧)</sup> الطلب، (وإذا وجد المطلوب سكن واطمأن

(١) في المطبوع: بذلك.

(٢) رواه البخاري (٢٢٨٩) كتاب الحوالات باب إن أحال دين الميت على رجل

جاز، من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه. ولفظ الحديث عند أحمد (٤٠٦/٢٢)

من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) زيادة من المطبوع.

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) سقط من المطبوع.

(٦) سقط من المطبوع.

(٧) سقط من المطبوع.

وبرد قلبه) (١) وقوله تعالى: ﴿حَذِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٣٠] دليل على أن عمل الحسنات يطهر النفس ويزكيها من الذنوب السالفة، فإنه قال هذا بعد قوله: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾ [التوبة: ١٠٢] الآية وما بعدها.

فالتوبة والعمل الصالح يحصل بهما التطهير والتزكية ولهذا قال في سياق قوله: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ﴾ إلى قوله ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾. فأمرهم جميعاً بالتوبة في سياق ما ذكره (من الأمر بغض البصر وحفظ الفرج) (٢)؛ لأنه لا يسلم أحد من ذنب من هذا الجنس. كما في الصحيح عن ابن عباس قال: ما رأيت شيئاً أشبه باللهم مما قال أبو هريرة، عن النبي ﷺ (٣): "إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، فهو يدرك (ذلك) (٤) لا محالة، فالعينان تزنيان وزناهما النظر، والأذن تزني وزناها السمع، واللسان يزني وزناه النطق، واليدان تزني وزناهما

(١) سقط من المطبوع.

(٢) سقط من المطبوع.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) زيادة من صحيح البخاري ومسلم.

اللس، والرجلان تزني وزناهما المشي، والقلب يتمنى ويشتهي،  
والفرج يصدق ذلك ويكذبه" (١).

وكذلك في الصحيح إن قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ

السَّيِّئَاتِ ﴾ [هود: ١١٤] نزلت بسبب رجل نال من امرأة كل شيء  
إلا الجماع ثم ندم (وجاء تائباً فأُنزل الله تعالى هذه الآية) (٢).  
ويحتاج المسلم في ذلك إلى أن يخاف الله وينهى النفس عن  
الهوى (كما قال تعالى: ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ  
﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴾ [التازعات: ٤٠، ٤١]) (٣) ونفس الهوى  
والشهوة لا يعاقب عليه (وإنما يعاقب) (٤) على اتباع ذلك  
(وفعله) (٥)، فإذا كانت النفس تهوى (وتشتهي) (٦) وهو ينهها  
كان نهيها عباداً لله تعالى وعملاً صالحاً (يثاب عليه) (٧).

(١) رواه البخاري (٦٢٤٣) كتاب الاستئذان باب زنا الجوارح دون الفرج،

ومسلم (٢٦٥٧) كتاب القدر من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) سقط من المطبوع. والحديث رواه البخاري (٥٢٦) كتاب الصلاة باب الصلاة

كفارة، ومسلم (٢٧٦٣) من حديث عبد الله بن مسعود ؓ.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) في المطبوع: بل.

(٥) في المطبوع: والعمل به.

(٦) سقط من المطبوع.

(٧) سقط من المطبوع.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: " المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله " (١).

فإذا كانت النفس تهوي المحرم وتدعوا إليه أمر بنهيا ومجاهدتها (٢) كما يؤمر بجهاد من يأمر بمعاصي الله من الناس ويدعو إليها وهو إلى جهاد نفسه أحوج منه إلى ذلك، فإن هذا فرض عين عليه وذلك فرض على الكفاية، والصبر في هذا الجهاد من أفضل الأعمال فإن هذا الجهاد حقيقة ذلك الجهاد، فالصبر عليه صبر على ذلك الجهاد. كما قال: "والمهاجر من هجر السيئات" (٣).

(ومن هجر ما نهى الله عنه ثم جاهد النفس) (٤) لا يكون محموداً فيه إلا إذا غلب بخلاف (جهاد الكفار) (٥) فإنه من

(١) رواه أحمد (٣٧٥ / ٣٩) والترمذي (١٦٢١) والنسائي في الكبرى (١١٧٩٤) وغيرهم من حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وصححه الألباني في الصحيحة (٥٤٩).

(٢) سقط من المطبوع.

(٣) رواه البخاري (١٠) كتاب الإيمان باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، وأحمد (١٦٧١)، وابن حبان (١٩٦) واللفظ له، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) سقط من المطبوع.

يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف يؤتية أجراً عظيماً. (وأما هذا فإذا غلب كان ملوماً مذموماً) (١) ولهذا قال ﷺ (في الحديث الصحيح) (٢) : "ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب" (٣).

وذلك لأن الله أمر الإنسان أن ينهى نفسه عن الهوى وخوف مقام ربه فجعل له من الإيمان ما يعينه على الجهاد فإذا غلب كان لضعف إيمانه فيكون مفرطاً بترك المأمور؛ بخلاف العدو الكافر فإن ذلك قد يكون بدنه أقوى (من بدن المؤمن فيغلبه فيستشهد المؤمن فيثيبه الله على مجاهدته، وإن قيل إذ لا ذنب له هناك) (٤) فالذنوب إنما تقع إذا لم تكن النفس ممتثلة لما أمرت به ومع امثال المأمور لا تفعل المحذور فإنهما ضدان، قال الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤] (وقال الشيطان: ﴿وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (٢١) إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ (٥) [الحجر: ٣٩، ٤٠].

(١) سقط من المطبوع.

(٢) سقط من المطبوع.

(٣) رواه البخاري (٦١١٤) كتاب الأدب باب الخذر من الغضب، ومسلم (٢٦٠٩) كتاب البر والصلة، من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) سقط من المطبوع.



وقال تعالى : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴾ [الحجر: ٤٢] الآية ونحوها. فعباد الله المخلصون لا يغويهم الشيطان، والغى خلاف الرشد وهو اتباع الهوى، فمن مالت نفسه إلى محرم فليات بعبادة الله كما أمر الله تعالى مخلصاً له الدين فإن ذلك يصرف عنه السوء والفحشاء.

(وإخلاص الدين له يتضمن) (١) خشيته ومحبته والعبادة له وحده وهذا يكون مانعاً للسيئات من الوقوع إذا كان تاماً. فإن كان ناقصاً فوَقعت السيئات من صاحبه كان ماحياً لها بعد الوقوع فهو كالترياق الذي يدفع أثر السم ويرفعه بعد حصوله (فهو دافع للسيئات ورافع لها) (٢) كالغذاء من الطعام والشراب الذي يمنع حصول العطش ويرفع الجوع والعطش بعد حصوله) (٣) وكالاستمتاع بالحلال الذي يمنع النفس عن طلب الحرام، فإذا حصل فيها طلب ذلك منعه وأزاله، وكالعلم الذي يمنع النفس أن تشك وترتاب ويرفع الشك والإرتياب بعد وقوعه، وكالطب الذي يحفظ الصحة ويدفع المرض (والصحة يحفظ بالمثل والمرض يدفع بالضد)، (٤) وكذلك ما في القلب

(أ/١٩٤)

(١) سقط من المطبوع.

(٢) سقط من المطبوع.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) سقط من المطبوع.

من الإيمان (وعبادة الله عز وجل وأشباهه بما يقوي الإيمان والعبادة) <sup>(١)</sup>. وإذا حصل (في القلب) <sup>(٢)</sup> مرض من الشبهات والشهوات أزيل (ذلك بضده)، <sup>(٣)</sup> ولا يحصل المرض إلا لنقص أسباب الصحة، كذلك القلب لا يمرض (بالشهوات والشبهات) <sup>(٤)</sup> إلا لنقص إيمانه (وعبادته لربه) <sup>(٥)</sup>.

وكذلك الإيمان والكفر والبر والفجور هما متضادان فكل ضدين: فأحدهما يمنع الآخر تارة ويرفعه أخرى كالسواد والبياض (فالسواد يمنع البياض أن) <sup>(٦)</sup> يحصل موضعه ويدفعه إذا كان حاصلًا، كذلك الحسنات تمنع السيئات (أن تحصل وتدفعها بعد الحصول، وكذلك بالعكس فالكفر يمنع الإيمان وقد يرفعه بعد حصوله، والسيئات قد تمنع الحسنات وقد ترفعها بعد الحصول) <sup>(٧)</sup>. والإحباط (الذي ينكره سلف الأمة

(١) اضطراب وسقط في المطبوع .

(٢) سقط من المطبوع.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) سقط من المطبوع.

(٦) سقط من المطبوع.

(٧) سقط من المطبوع.

وأهل السنة ليس هو ما تقوله الخوارج (١) والمعتزلة من أن (السيئة الواحدة) (٢) الكبيرة تجبط (جميع) (٣) الحسنات حتى الإيمان، وإن من مات (مصرأً على كبيرة لم يكن معه من الإيمان شيء أصلاً بل هو مخلد في النار ولا يخرج منها لا بشفاعة ولا غيرها. وقال كثير منهم) (٤) الجبائي وابنه بالموازنة (بين الحسنات والسيئات) (٥). لكن قالوا: من ترحمت سيئاته خُلد في النار، وأما الموازنة بلا تخليد (في النار فهو قول عامة السلف وأكثر أهل السنة) (٦).

ومن الإحباط ما اتفق المسلمون عليه وهو حبوط الحسنات كلها بالكفر (فهذا مما اتفق عليه الناس أن الردة التي يموت صاحبها عليها تجبط الأعمال، كلها لأن الكافر ليس له حسنة يدخل بها الجنة) (٧) قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ— فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

(١) سقط من المطبوع.

(٢) سقط من المطبوع.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) سقط من المطبوع.

(٦) سقط من المطبوع.

(٧) سقط من المطبوع.

وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿ [البقرة: ٢١٧] . وقال  
 تعالى: ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِلَهِينَ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنْ  
 الْخَسِرِينَ ﴾ [المائدة: ٥] . وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا  
 يِعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٨] . وقال تعالى: ﴿ لَيْنَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلَكَ ﴾  
 [الزمر: ٦٥] .

(فهذا الإحباط متفق عليه، وذلك الإحباط مخالف لأقوال  
 الصحابة والتابعين وأئمة الدين) (١) فإن الله سبحانه ذكر في  
 القرآن حد الزاني (والسارق والقاذف) (٢) ولم يجعلهم كفاراً  
 (مرتدين)، (٣) حابطي الأعمال ولا أمر بقتلهم كما أمر بقتل  
 المرتدين، (ومعلوم أن كل من أظهر الردة يجب قتله) (٤)،  
 والمنافقون لم يكونوا يظهرون كفرهم (فلو كان القذف والسرقة  
 والزنا كفراً لوجب قتل صاحبه إذا لم يتب، والقرآن لم يأمر  
 إلا بالجلد أو القطع) (٥). والنبي ﷺ قد أمر بالصلاة على الغال  
 وعلى قاتل نفسه، ولو كانوا كفاراً أو منافقين لم تجز الصلاة

(١) سقط من المطبوع.

(٢) سقط من المطبوع.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) سقط من المطبوع.

عليهم. فعلم أنهم لم تحبط إيمانهم كله.  
 (وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال لمن كان مدمن  
 الخمر، وكلها أتى به إليه حده فلعه رجلاً) (١) فقال: "لا تلعه  
 فإنه يحب الله ورسوله" (٢). (وحب الله ورسوله) (٣) من أعظم (١٩٤/ب)  
 شعب الإيمان. فعلم أن إدمان (شرب الخمر) (٤) لا يذهب  
 (جميع الإيمان وإن أذهب بعضها) (٥). وثبت عن النبي ﷺ من  
 وجوه كثيرة: "أنه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة  
 من إيمان" (٦). ولو (كان إيمانهم كله قد) (٧) حبط لم يكن  
 في قلوبهم شيء منه (ولم يخرجوا) (٨).

وقال تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ  
 ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ ﴾ [فاطر: ٣٢].

(١) سقط من المطبوع.

(٢) رواه البخاري (٦٧٨٠) كتاب الحدود باب ما يكره من لعن شارب الخمر، وإنه  
 ليس بخارج من الملة، من حديث عمر بن الخطاب ؓ.

(٣) سقط من المطبوع.

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) في المطبوع: الشعب كلها.

(٦) رواه البخاري (٤٤) كتاب الإيمان باب زيادة الإيمان ونقصانه، ومسلم

(١٩٣) كتاب الإيمان من حديث أنس ؓ.

(٧) سقط من المطبوع.

(٨) سقط من المطبوع.

فجعلهم من المصطفين (مع ظلمهم لأنفسهم، فلو كان الذنب يحبط جميع الإيمان لم يكن منهم ظالم لنفسه بل كان من غيرهم من الكفار. والمعتزلة يدعون أنهم العدلية، فأبي عدل في أن تكون سيئة واحدة تحبط حسنات كثيرة أعظم منها قدراً ووصفاً، وقد ثبت في الصحاح حديث أبي ذر: "وإن زنا وإن سرق"<sup>(١)</sup>. فلو كان الزنا والسرقه كفراً محبطاً لجميع الإيمان لكان التقدير: وإن كفر<sup>(٢)</sup>.

فإذا كانت (السيئات)<sup>(٣)</sup> لا تحبط جميع الحسنات، فهل تحبط بقدرها (من الحسنات)<sup>(٤)</sup>؟

وهل تحبط بعض الحسنات بذنوب دون الكفر؟

هذا فيه قولان للمنتسبين إلى السنة: منهم من ينكر (الإحباط مطلقاً فيقول: ما ثم إحباط، لا في الجميع ولا في البعض)<sup>(٥)</sup>، ومنهم من يقول بذلك (في البعض)<sup>(٦)</sup> كما دلت عليه

(١) رواه البخاري (١٢٣٧) كتاب الجنائز باب ما جاء في الجنائز، ومن كان آخر كلامه: لا إله إلا الله، ومسلم (٩٤) كتاب الإيمان من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) سقط من المطبوع.

(٣) زيادة من المطبوع.

(٤) سقط من المطبوع.

(٥) سقط من المطبوع.

(٦) سقط من المطبوع.



النصوص. مثل قوله: ﴿لَا بُطْلُوءًا صَدَقْتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ الآية. فدل ذلك على أن هذه السيئة تبطل الصدقة، وقد ضرب مثله (بالذي ينفق ماله رثاء الناس ولا يؤمن بالله ولا باليوم [الآخر] <sup>(١)</sup>) وجعل مثله كمثل صفوان عليه تراب فأصابه وابل فتركه صلداً <sup>(٢)</sup> وقالت عائشة: أخبرني زيداً أنه قد أبطل جهاده مع رسول ﷺ إلا أن يتوب <sup>(٣)</sup>.

(١) زيادة يقتضيا السياق.

(٢) سقط من المطبوع وبدلها: بالمرأى.

(٣) رواه عبد الرزاق (١٨٤/٨) وابن المنذر في الأوسط (٣٦٥/١٠) والبيهقي (٣٣٠/٥) من طريق أبي إسحاق السبيعي عن امرأته العالية، ورواه الدارقطني (٣/٤٧٧) من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أمه العالية، قالت: خرجت أنا وأم محبة إلى مكة فدخلنا على عائشة... وقال الشافعي كما في السنن الكبرى للبيهقي (٣٣١/٥): وجملة هذا أنا لا ثبت مثله على عائشة. قال الدارقطني: أم محبة والعالية مجهولتان لا يحتاج بهما. قال ابن عبد البر في الاستذكار (٢٥/١٩): وهو خبر لا يثبت أهل العلم بالحديث، ولا هو مما يحتاج به عندهم. وامرأة أبي إسحاق، وامرأة أبي السفر، وأم ولد زيد بن أرقم كلهن غير معروفات بجمل العلم.... والحديث منكر اللفظ لا أصل له؛ لأن الأعمال الصالحة لا يجبطها الاجتهاد، وإنما يجبطها الارتداد، ومحال أن تلزم عائشة زيداً التوبة برأيها، ويكفره اجتهادها، فهذا ما لا ينبغي أن يظن به ولا يقبل عليها...

وذهب ابن القيم الى تقوية أثر عائشة كما في إعلام الموقعين (١٣٢/٣)، وقال ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق (٦٩/٤) عن الإسناد الذي أسنده الإمام أحمد قال: حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن أبي إسحاق السبيعي عن امرأته: هذا إسناد جيد. اهـ وذكره السخاوي في الفتاوى الحديثية (ص ٢٢٨) أن الإمام أحمد رواه في المسند. ولم أجده في المسند.

وأما قوله: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ إلى قوله: ﴿أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ وحديث صلاة العصر ففيه نزاع. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣] قال الحسن: بالمعاصي والكبائر. وعن عطاء: بالشرك والنفاق. وعن ابن السائب: بالرياء والسمعة وعن مقاتل: بالمن<sup>(١)</sup>.

وذلك أن قوما (من الأعراب قدموا على رسول الله ﷺ وقالوا: أتيننا طائعين، فلنا عليك حق. فنزلت هذه الآية ونزل قوله: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ آسَلَمُوا﴾<sup>(٢)</sup>.

فما ذكر عن الحسن يدل على أن المعاصي والكبائر تحبط (بعض)<sup>(٣)</sup> الأعمال. فإن قيل: لم يرد بذلك إلا إبطالها بالكفر. قيل: الكفر منهى عنه في نفسه وموجب للخلود الدائم،

(١) انظر الأقوال في زاد المسير (٤/ ١٢٢) وتفسير البغوي (٧/ ٢٩٠).

(٢) سقط من المطبوع وبدلها: منوا بإسلامهم. وذكر خبر النزول ابن الجوزي في زاد المسير، وقد جاء نحوه فيما رواه النسائي في الكبرى (١١٤٥٥) ومن طريقه الضياء في المختارة (١٠/ ٣٤٦) وإسناده صحيح. ورواه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٣١) بإسناد صحيح مرسل عن قتادة.

(٣) سقط من المطبوع.

فالنهي عنه لا يُعبر عنه (بمجرد لا تبطلوا أعمالكم) (١) بل يذكر على وجه التخليط. كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ﴾ الآية ونحوها.

والله سبحانه في هذه الآية وفي آية المن سماها إبطالا لم يسمه إحباطا؛ ولهذا ذكر بعدها الكفر بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [محمد: ٣٤]

فإن قيل: المراد بذلك إذا دخلتم فيها فأتموها، وبهذا احتج من قال: التطوع يلزم بالشروع. قيل: لو قدر أن الآية تدل على أنه منهي عن إبطال بعض العمل فالنهي عن إبطاله كله أولى بدخوله فيها، فكيف وذلك قبل فراغه قد لا يسمى صلاة ولا صوما (وإنما يسمى بذلك بعد كماله) (٢).

ثم يقال: الإبطال بالضد يؤثر قبل الفراغ وبعده، وأما ما ذكره فهو أمر بالإتمام والإبطال هو إبطال الثواب، ولا نسلم أن من لم يتم الصوم والصلاة يبطل جميع ثوابه، بل قد يقال: إنه يثاب على ما فعل من ذلك. وقد ثبت في الحديث الصحيح

(١) سقط من المطبوع.

(٢) سقط من المطبوع.

حديث المفلس " الذي يأتي يوم القيامة بحسنات أمثال الجبال<sup>(١)</sup>، وقد قتل هذا، وأخذ مال هذا، وانتك عرض هذا، فيأخذ هذا من حسناته وهذا من حسناته"<sup>(٢)</sup>. الحديث. لكن هذا في حقوق العباد يدل على أن الحسنات تؤخذ في المظالم فإذا لم تبقى حسنة أخذ من سيئات المظلوم فجعلت على الظالم. وقال: "من كانت لأخيه عنده مظلمة في دم أو مال أو عرض فليأته فليتحلل منه قبل أن يأتي يوم ليس فيه درهم ولا دينار إلا الحسنات والسيئات"<sup>(٣)</sup>. وهذا يبين أن المقتول ظلما يأخذ من حسنات قاتله أو يأخذ القاتل من سيئاته فتجعل عليه.

وقد قال أحد ابني آدم: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾، وفيه قولان مشهوران: أحدهما: تبوء بإثم قتلي وإثمك الذي في عنقك. هذا مأثور عن ابن مسعود وابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك. والثاني: تبوء بإثمي في خطاياي وإثمك في قتلك لي . وهو مروى عن مجاهد. قال ابن جرير: والصحيح عن مجاهد هو القول الأول<sup>(٤)</sup>.

(١) هنا انتهى ما في المطبوع (١٠/٦٤٠). وتبدأ تكلمتها من المخطوط.

(٢) رواه مسلم (٢٥٨١) كتاب البر والصلة من حديث أبي هريرة ؓ.

(٣) رواه البخاري (٢٤٤٩) كتاب المظالم من حديث أبي هريرة ؓ.

(٤) انظر الأقوال في تفسير ابن جرير الطبري (٨/٣٣٠).

فعلى الأول لفظ الإثم مضاف في الثاني إلى الفاعل، وفي الأول مضاف إلى المفعول، وعلى الثاني هو مضاف فيهما إلى الفاعل . وبعض الناس يقول: ما ترك القاتل على المقتول من ذنب. وليس المراد أن القاتل يحمل جميع سيئاته، بل قد روي أن القتل كفارة للمقتول.

وعن علي بن الحسين بن علي أنه بلغه قتل ابن زياد وهو يطوف فسأه ذلك، قال: فقيل له وما تكره من ذلك؟ قال: لأن القتل كفارة المقتول<sup>(1)</sup>.

والذي عليه الحديث أنه إن كانت له حسنات أخذت منه، وإلا جعلت من سيئات المظلوم عليه، ولهذا يبوء بإثم المظلوم لكن ليس فيه أنه يحمل جميع سيئات المظلوم، وقد يكون المقتول ظلماً عليه أوزار كبيرة وقد قتل نفوساً، فلا يكون إثم قتله بقدر الإثم من قتلهم كلهم، لكن قد يقال في القصة المعنية لم يكن على المقتول من السيئات أعظم من سيئة قتله، فإن قتله أعظم الذنوب بعد الكفر، وهو أول مقتول قُتل على وجه الأرض، وقد ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: "لا تُقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن

(1) لم أجد من خرجه.

آدم الأول كفل من دمها"<sup>(١)</sup>. لأنه أول من سن القتل.

فهذا الإثم الذي حصل بقتل المظلوم عظيم جداً لم تكن على المظلوم سيئات مثله. وحينئذ فالقاتل ييؤ بالسيئات التي كانت على المقتول مع سيئات نفسه، وكان مثل هذا القاتل ما ترك على المقتول المظلوم من ذنب، وكذلك لو كانت لهذا القاتل حسنات لأخذ المقتول المظلوم منها حقه، وهذا لأنه إذا كان كافراً لم تكن له حسنة. وقد اختلف الناس في القاتل قاييل: هل كان كافراً أو فاسقاً غير كافراً؟ على قولين.

وقد قال سبحانه: ﴿فَأَصْبَحَ﴾ قال ابن عباس: من الخاسرين في الدنيا والآخرة، فخرانه الدنيا أنه أسخط والديه وبقي بلا أخ، وخرانه في الآخرة أنه أسخط ربه وصار إلى النار. قال الزجاج: أصبح من الحسنات خاسراً. وقال أبو يعلى: من الخاسرين أنفسهم بإهلاكهم إياها، والخاسر الذي خسر ما كان له وهذا يدل على ذهاب حسناته إما بالكفر وإما بالقصاص<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٣٣٥) كتاب أحاديث الأنبياء باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، ومسلم (١٦٧٧) كتاب القسامة من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.  
(٢) انظر زاد المسير (١/٥٣٨).

وقد ذكر الله سبحانه وزن الحسنات والسيئات في عدة آيات، فقال تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ٨] الآية ونحوها مثل الآية التي في آخر المؤمنين، والتي في سورة الأنبياء، والتي في سورة القارعة.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: "كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده، وسبحان الله العظيم" (١). وفي حديث البطاقة الذي رواه الترمذي وغيره: "فتوضع البطاقة في كفة والسجلات في كفة فنقلت البطاقة وطاشت السجلات" (٢).

والموزون سواء كانت هي الصحف أو الأعمال تجعل أجساماً كما يجيء ثواب البقرة وآل عمران كأنهما غمامتان أو غيايتان أو فرقان من طير صواف (٣)، ويجيء ثواب القرآن في

(١) رواه البخاري (٦٤٠٦) كتاب الدعوات باب فضل التسييح، ومسلم

(٢٦٩٤) كتاب الذكر من حديث أبي هريرة ؓ.

(٢) أخرجه أحمد (٦٩٩٤) والترمذي (٢٦٣٩) وابن ماجه (٤٣٠٠) والحاكم

(٤٦/١) وغيرهم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. حسنه

الترمذي وصححه الحاكم والألباني في الصحيحة (١٣٥).

(٣) رواه مسلم (٨٠٤) كتاب الصلاة من حديث أبي أمامة الباهلي ؓ.

صورة الرجل الشاحب، فيقول: "أنا الذي أظمأت نهارك وأسهرت ليلك"<sup>(١)</sup>. وكما في حديث القبر أنه يأتيه عمله الصالح في صورة شاب حسن الوجه، وعمله السيء في صورة قبيحة<sup>(٢)</sup>. وكذلك إتيان الموت يوم القيامة في صورة كبش أملح<sup>(٣)</sup> وغير ذلك.

والناس لهم قولان في قلب الأعراض أجساماً، منهم من يُجوز ذلك فيكون نفس العمل قلب عيناً قائمة بنفسها، ومنهم من لا يُجوزُه فيقول جعل منه. ومن هذا الباب صعود الأعمال إلى الله سبحانه فإنه تصعد الصحف، وكذلك جاءت الآثار بصعود صور الأعمال كما في الحديث: "إن لسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله دويّاً حول العرش يذكرن

- (١) رواه أحمد (٤١/٣٨) وابن ماجه (٣٧٨١) والدارمي (٣٤٣٤) وغيرهم، من حديث بريدة رضي الله عنه. فيه بشير بن مهاجر، قال أحمد: منكر الحديث قد اعتبرت أحاديثه فإذا هو يبيح بالعجب. وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه. انظر تهذيب التهذيب (١/٤٦٨)، وضعفه الألباني في الجامع الصغير (٦٣١٦).
- (٢) رواه أحمد (٤٩٩/٣٠) وابن أبي شيبه (١٢٠٥٩) والحاكم (٩٣/١) والبيهقي في شعب الإيمان (٣٩٠) وغيرهم من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه. وصححه الحاكم والبيهقي والألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٥٥٨).
- (٣) رواه البخاري (٤٧٣٠) كتاب تفسير القرآن باب قوله: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾، ومسلم (٢٨٤٩) كتاب الجنة من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.



بصاحبهن" (١). وهو في السنن.

وكذلك قوله: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحَضَّرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا﴾ [آل عمران: ٣٠]،  
وكذلك قوله: ﴿وَوَجِدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا﴾ [الكهف: ٤٩]، وقوله:  
﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]. ويدل عليه الحديث الذي في الصحيحين: ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا مثل له يوم القيامة شجاع أقرع" (٢). الحديث.

وهو تأويل قوله: ﴿سَيُطَوَّفُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٠]  
وقوله: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ [التوبة: ٣٥] الآية. لكن هذه أجسام، وقد قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطِيئَتَكُمْ وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِنْ خَطِيئَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَذِبُونَ﴾ (١٢) ﴿وَلِيَحْمِلُوا أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [العنكبوت:

(١) رواه أحمد (٣١٢/٣٠) وابن أبي شيبة (٢٩٤١٥) وابن ماجه (٣٨٠٩) والحاكم (٦٨٢/١) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه. صححه الحاكم والألباني في الصحيحة (٣٣٥٨)

(٢) رواه البخاري (١٤٠٣) كتاب الزكاة باب إثم مانع الزكاة، ومسلم (٩٨٨) كتاب الزكاة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

١٣، ١٢] الآية. وقال تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
(أ/١٩٦) وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥] الآية، وقال  
تعالى: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ﴾ [الأنعام:  
٣١]، قال السدي وعمرو بن قيس الملائي: إن المؤمن إذا خرج  
من قبره استقبله أحسن شيء صورة وأطيبه ريحاً، فيقول: هل  
تعرفني؟ فيقول: لا، إلا أن الله قد طيب ريحك وحسن  
صورتك. فيقول: كذلك كنت في الدنيا أنا عمك الصالح طالما  
ركبتك في الدنيا فاركبني أنت اليوم، وقرأ: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ  
إِلَى الرَّحْمَنِ وَفَدًا﴾ [مریم: ٨٥]، أي ركبناً، وأن الكافر يستقبله أقبح  
شيء صورة وأنته ريحاً، فيقول: هل تعرفني؟ فيقول: لا، إلا  
أن الله قد قبح صورتك ورتن ريحك. فيقول: كذلك كنت في  
الدنيا فأنا عمك السوء طالما ركبتني في الدنيا فأنا أركبك  
اليوم<sup>(١)</sup>.

وكذلك قوله: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾ [الأنعام: ٣١] الآية.  
وقال تعالى: ﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَبْعَهُ فِي عُنُقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣]  
وقال تعالى: ﴿يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرَانُكَ الْيَوْمَ﴾ [الحديد: ١٢]،  
وفي الآية الأخرى: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا آتِنَا لَنَا نُورًا وَأَغْفِرْ لَنَا﴾ [التحریم: ٨]

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (٢١٦/٩) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٢٨١/٤).

الآية. قال ابن مسعود: منهم من نوره مثل الجبل، وأدناهم نوراً نوره على قدر إبهامه، يطفى مرة ويقد أخرى. وفي لفظ عنه: يعطون نوراً على قدر أعمالهم فمنهم من يعطى نوراً كالنخلة والرجل القائم وأدناهم على إبهامه فيطفى مرة ويقد أخرى<sup>(١)</sup>. وقال قتادة: ذكر لنا أن النبي ﷺ قال: من المؤمنين من يضيء نوره من المدينة إلى عدن وصنعاء فدون ذلك حتى إن من المؤمنين من لا يضيء نوره إلا موضع قدميه<sup>(٢)</sup>.

ومعلوم أن النور الذي يسعى بين أيديهم أعيان قائمة بنفسها ليست أعراضاً قائمة بهم، والنور الذي يضيء لا بد أن يكون عيناً قائمة بنفسها ليست أعراضاً وضوءه ينتشر. ولهذا من قال: الموزون في الميزان جواهر مضيئة وهي الحسنات وجواهر مظلمة وهي السيئات. وفيها قول ثالث: إن الله يجعل في كل من

(١) رواه ابن أبي شيبة (٣٤٥٥٨) والحاكم وصححه (٥٢٠/٢) من طريق قيس بن السكن عن ابن مسعود ؓ وهو أثر صحيح، ورواه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢٧٨) والحاكم وصححه من طريق مسروق عن ابن مسعود (٤٠٨/٢)، وجاء مرفوعاً عند الطبراني (٣٥٧/٩) والحاكم (٦٣٢/٤) وصححه، ورجح الدارقطني رفعه كما في العلل (٢٤٤/٥)، وصححه أيضاً الألباني في الترغيب (٣٥٩١).

(٢) رواه ابن جرير في تفسيره (٣٩٧/٢٢) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٢/٨).

الكفتين علامة على قدر الثقل والخفة.

وقد ضرب الله مثل الإيمان بنور في مشكاة، ومثل الكفر بظلمات بعضها فوق بعض، فالدلائل الكثيرة تدل على أن الأعمال التي هي أعراض تُصور صور قائمة تُحمل أو تُحمل أصحابها وتوزن وتمشي أمام أصحابها وتُخاطب أصحابها وتؤنسهم، ولبسط هذا موضع آخر.

فإن المقصود أنه إذا نطق الكتاب والسنة وأقوال السلف بوزن الحسنات والسيئات دل على قول من قال بذهاب بعض الحسنات بالسيئات كما يذهب بعض السيئات بالحسنات.

وعن ابن عباس: توزن الحسنات والسيئات في ميزان له لسان وكفتان، فأما المؤمن فيؤتى بعمله في أحسن صورة فيوضع في كفة الميزان وهو الحق فتثقل حسناته على سيئاته فيوضع عمله في الجنة فيعرفها بعمله فذلك قوله: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ أي الناجون وهم أعرف بمنزلهم في الجنة إذا انصرفوا إليها من أهل الجمعة إذا انصرفوا إلى منازلهم، وأما الكفار فيؤتى بأعمالهم في أقبح صورة فتوضع في كفة الميزان وهي الباطل فيخف وزنه حتى يقع في النار ثم

(ب/١٩٦)

يقال له إْحَقَّ بِعَمَلِك (١).

وهو سبحانه ذكر من ثقلت موازينه فدخل الجنة ومن خفت موازينه فدخل [ النار ] (٢) على طريقة القرآن في ذكر أهل الوعد المحض وأهل الوعيد المحض، كما قال أبو بكر الصديق : إن لله عملاً بالليل لا يقبله بالنهار، وعملاً بالنهار لا يقبله بالليل، وإنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم الحق وثقله عليهم، وحُق لميزان يوضع فيه الحق أن يكون ثقيلاً، وإنما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيامة باتباعهم الباطل وخفة عليهم، وحُق لميزان يوضع فيه الباطل أن يكون خفيفاً (٣).

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس (١ / ٤٤٧) وإسناده ضعيف.

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

(٣) رواه ابن أبي شيبة (٣٧٠٥٦) وأبو داود في الزهد (٢٨) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن زبيد بن الحارث عن أبي بكر، وهو مرسل صحيح. وله طريق آخر رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (١ / ٣٦) بسند صحيح مرسل عن فطر بن خليفة عن عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط، وتابعه سعيد بن المرزبان عن عبد الرحمن وسعيد ضعيف، رواه سعيد بن منصور في التفسير (٥ / ١٣٣). وله طريق آخر بسند مرسل ضعيف رواه الطبري في تفسيره (٢١ / ١٤٢) من طريق ابن حميد، قال: ثنا جرير، عن ليث، عن مجاهد عن أبي بكر. وبمجموع هذه الطرق يدل على ثبوت هذا الخبر عن أبي بكر الصديق ﷺ.

وأما من كان داخلاً في الوعد والوعيد فذهب الصحابة والتابعين وأهل السنة والجماعة أنه يستحق الثواب والعقاب جميعاً، فإذا عذبه الله بذنوبه ما شاء أن يعذبه أخرج بعد ذلك من النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان.

ومذهب الخوارج والمعتزلة ما ثمَّ إلا مستحق للوعد فقط مُنعم لا يعذب أو مستحق للوعيد فقط مُعذب لا يُنعم، وقد بسطنا القول عليهم في غير هذا الموضوع، ولهذا قالوا بالإحباط المطلق الذي لا يبقى معه حسنة.

وإذا كانت النصوص وإجماع السلف دلَّ على أن من الناس من يُنعم ويُعذب، وأن فيه بعض الإيمان، فهذا إذا كانت له حسنات كثيرة وسيئات كثيرة يكون سيئاته أبطلت بقدرها من حسناته، وإذا ترحت سيئاته دخل النار، ولا يلزم من رجحان السيئات أن تكون الحسنات قد بطلت حتى يصير لا حسنة له بحال كالكفار، فإن الموزون هي الأعمال المصورة وصحفاً تدل على أن له حسنات وسيئات، وأما من لا حسنة له بحال فذاك ميزانه خفيفة خفة مطلقة ليس فيها شيء من الحسنات التي تثقل بها، فإن الخفة والثقل إنما هو في الحسنات والتي يُفلح صاحبها إذا ثقلت كفتها ويخسر إذا خفت، فإذا قدر حسنات محضة ليس بإزائها سيئات فهذه في غاية الثقل،

وإذا قدر سيئات محضة ليس بإزائها حسنات فهذه في غاية الخفة.

وقال أبو بكر الصديق في وصيته لعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : واعلم أنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم الحق وثقل ذلك عليهم، وحق لميزان يوضع فيه الحق غداً أن يكون ثقيلاً، وأنما خفت موازين من خفت موازينه باتباعهم الباطل، وخفة ذلك عليهم، وحق لميزان يوضع فيه الباطل أن يكون خفيفاً<sup>(١)</sup>.

والوزن على وجهين :

أحدهما: أن يوضع بإزاء الحسنات والسيئات ما يُعرف مقدارها ثقلها وخفتها كما توزن الأموال، ثم يُنظر بعد هذا في مقادير الموزونات وتعادلها وتفاضلها.

والثاني: أن يوزن أحدهما بالآخر كما يوزن دراهم زيد بدراهم عمرو، وإذا بيع أحدهما بالآخر مثلاً بمثل فهذا الوزن الذي يدل عليه حديث البطاقة حيث قيل فيه : فيوضع البطاقة في كفة والسجلات في كفة فثقلت البطاقة وطاشت السجلات<sup>(٢)</sup>.

(١/١٩٧)

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

ووصف الميزان بالثقل والخفة مطلقاً من غير وصف الثقل بأنه الحسنات ولا وصف رحمان هذا الموزون على هذا الموزون دل على أن الحسنات لها ثقل، وأما السيئات فلا ثقل لها أصلاً، فإذا لم يوضع في الميزان إلا السيئات لم يكن لها ثقل بل تكون خفيفة خفة مطلقة، وإنما يكون ثقل إذا كان فيها حسنات، والحسنات نور مصور والسيئات ظلمة، ولهذا قال الصديق: وحق لميزان لا يوضع فيه إلا الباطل أن يكون خفيفاً.

فالكافر الذي ليس له إلا سيئات يكون ميزانه خفيفاً خفة مطلقة، وأما المسلم الذي له حسنات وسيئات وسيئاته أكثر فيخف ميزانه لما يوزن فيه من السيئات الزائدة، وهذا هو الذي يُعذب ثم يخرج من النار.

والميزان يوصف تارة بالثقل والخفة وتارة برحمان أحد الجانبين على الآخر، وهذا إنما يكون فيما إذا اشترك المتقابلان في الثقل واختص أحدهما بمزيد ثقل كالموزونات بميزان الكفتين فإنه يكون في أحدهما ما له ثقل وفي الأخرى ما له ثقل، فإما أن يتساويا أو يرحح أحدهما على الآخر، وهذا كما في الحديث: "رأيت كأني جعلت في كفة والأمة في كفة فرجحت بالأمة، ثم جعل أبو بكر في كفة والأمة في كفة فرجح أبو



بكر" (١)، ثم ذكر مثل ذلك في عمر.

فإذا وزن حسنات شخصين قيل حسنات أحدهما أرحح، وكذلك لو وزن ثواب عمليين قيل ثواب هذا العمل أرحح، والله تعالى لم يوصف الموازين بالرححان، وإنما وصفها بالخفة والثقل، فالحسنات لها ثقل وأما السيئات فلا ثقل لها أصلاً، فإذا وزنت الحسنات بالسيئات لم يمكن أن يثقل جانب السيئات على ما في الميزان لأنه كأن يكون الثقل مذموماً، والقرآن لم يجعل الثقل إلا محموداً، ولم يقل في القرآن: فمن رحمت حسناته، ومن رحمت سيئاته، بل قال: فمن ثقلت موازينه ومن خفت موازينه. يدل ذلك على أن من لا حسنة له لا يقام له وزن، قال الله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴾ (١٠٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿ [الكهف: ١٠٣، ١٠٤] إلى قوله ﴿ فَلَا يُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا ﴾ [الكهف: ١٠٥]، فهؤلاء أحبط الله أعمالهم مطلقاً فلم يبق لهم حسنة فلا يقيم لهم يوم القيامة وزناً. وعن أبي سعيد الخدري: يأتي ناس يوم القيامة بأعمال هي

(١) رواه الطبراني في الكبير (٨٦/٢٠) وابن عدي في الكامل (٥٤٩/٧) في ترجمة عمرو بن واقد، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١١٤/٣٩) وعمرو بن واقد ضعيف جداً، وضعفه الألباني في الضعيفة (٧٠٠٩). وروى أحمد نحوه (٣٣٨/٩) وعبد بن حميد (٨٥٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وفي إسناده عبيد الله بن مروان وهو مجهول الحال.

عندهم في العظم كجبال تهامة فإذا وزنوها لم تزن شيئاً<sup>(١)</sup>.  
وفي الحديث عن النبي ﷺ : "يؤتى بالرجل السمين العظيم  
فلا يزن عند الله قشر شعيرة أولئك (دفع) الملك منهم سبعين  
ألفاً في النار"<sup>(٢)</sup>. (١٩٧/ب)

وفي حديث أنه نظر إلى ساقى ابن مسعود وحموشتهما فقال:  
لهما في الميزان أثقل من أحد<sup>(٣)</sup>.

وهذا فيه إعادة الوزن إلى نفس الرجال. وقيل في الآية: لا  
يكون عندنا وزن ولا مقدار. وقيل : لا يقام لهم ميزان<sup>(٤)</sup>.  
لأن الميزان يوضع لمن له حسنات وسيئات من الموحدون.

فهؤلاء قد أخبر الله تعالى في موضع آخر أنهم خفت موازينهم

(١) ذكره البغوي عن أبي سعيد في تفسيره (٥ / ٢١١). وقد جاء مرفوعاً من  
حديث ثوبان ﷺ: رواه ابن ماجه (٤٢٤٥) والرويانى (٦٥١) والطبرانى فى  
الأوسط (٤٦٣٢) وغيرهم. وصححه الألبانى كما فى الصحىحة (٥٠٥).

(٢) رواه بمعناه: البخارى (٤٧٢٩) كتاب تفسير القرآن باب ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا  
بَيَّاتَ رَبَّهُمْ وَلِقَابِهِمْ فَحَبَّطْتَ أَعْمَلَهُمْ﴾ ، ومسلم (٢٧٨٥) كتاب صفة القيامة، من  
حديث أبى هريرة ﷺ.

(٣) رواه أحمد (٧ / ٩٨) والطيالسى (٣٥٣) والبزار (١٨٢٧) وغيرهم من  
حديث عبد الله بن مسعود ﷺ. صححه الحاكم (٣٥٨/٣) من طريق آخر  
والألبانى فى الصحىحة (٢٧٥٠).

(٤) انظر زاد المسير (٣ / ١١٢).

وأَنهم في جهنم خالدون تلفح وجوههم النار وهم فيها كالحنون. وخفتها بأنها لم يكن فيها ما له وزن وثقل، وقد وصف سبحانه الخير والشر بالثقل في قوله: ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۗ ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

فأخبر أن الخير والشر يكون مثقال ذرة<sup>(١)</sup>، وحينئذ فإذا وزن هذا بهذا ربح أحدهما على صاحبه فهذا وزن الحسنات بالسيئات كما في حديث البطاقة، فهذا لا يكون إلا لمن له حسنة توزن. والكافر المحض قد ضلّ عمله لم يبق له حسنة توزن، فإن عمله كله سيئات، بل هذا لا يقيم الله له وزناً، وإن كانوا يظنونها حسنات، كما قال أبو سعيد.

قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُوهُمْ كَسْرًا بِقِيَعَةٍ ﴾ [النور: ٣٩] الآية، وقال تعالى: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ ﴾ [إبراهيم: ١٨] الآية. فهؤلاء تخف موازينهم خفة مطلقة إذ ليس فيها ما يثقل به فإنها لا تثقل إلا بالحق، وهؤلاء ليس معهم إلا الباطل، وحق لميزان لا يوضع

(١) في هذا الموطن هناك حاشية: (٠٠) وقال أبو الدرداء: لا تحقرن شيئاً من الخير أن تعمله، فإنك إذا رأيته في ميزانك (٠٠) مكانه، ولا تحقرن شيئاً أن تحتبه فإنك إذا رأيته في ميزانك (٠٠) مكانه. اهـ

فيه إلا الباطل أن يكون خفيفاً.

وهؤلاء وزن أعمالهم مقابلها بما فيها من خير أو شر، وهل كانت خالصة لله أم لا؟ وهل وافقت أمره أم لا؟ فتوزن بما بين جنسها وقدرها وصفتها، هل فيها حق يستحق صاحبها الثواب أم لا؟ كمن قيل أن عليه حقوق، فقيل هات ما أحضرت حتى نزنه وننقده، فصار كلما أظهر شيئاً ظهر أنه ردي، حتى لم يظهر شيئاً يحسب له.

ولهذا قال من قال من العلماء أن الكفار لا يحاسبون أي لا يحاسبون محاسبة تظهر فيها حسناتهم بسيئاتهم، بل يحاسبون بمعنى أنهم تعد أعمالهم وتُحصى، وتلك كلها وضعت في الميزان خف بها الميزان، وهذا الميزان لا نظير له في موازين الدنيا، فليس لنا ميزان يخف بما وضع فيه من الأجسام كانت ما كانت.

ولهذا قال من قال: المراد بالموازين العدل. وقيل في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْوِزْنَ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ قال مجاهد: والقضاء يومئذ العدل. وقال من قال: لكل شيء ميزان يحسبه<sup>(١)</sup>، فالمواقيت لها موازين والممسوحات لها موازين والكيلات لها موازين،

(١) انظر تفسير الطبري (٦٨ / ١٠) وتفسير ابن أبي حاتم (٥ / ١٤٤٠).

ونهى النبي ﷺ عن بيع الثمار حتى توزن<sup>(١)</sup> ، أي تُخرص ويعرف قدرها، ووازنت بين الشئين موازنة ووزاناً، وهذا يوازن هذا إذا كان على زنته أو كان يُحاذيه، وهو وزن الجبل أي ناحية منه، وزنة الجبل أي حذاه، وقد قال تعالى: ﴿ اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ ﴾ [الشورى: ١٧] وقد قال جمهور المفسرين إنه: العدل. وقيل: ما يوزن به وهو أعم مما يوزن به الأجسام الثقيلة والخفيفة<sup>(٢)</sup>.

(١/١٩٨)

وقد قال تعالى: ﴿ إِنَّا سُنْفِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثِقِيلًا ﴾ [المزمل: ٥]، وقال النبي ﷺ: " أنا تارك فيكم الثقلين أحدهما أعظم من الآخر كتاب الله وعترتي أهل بيتي"<sup>(٣)</sup>. فسمى القرآن ثقلاً. وقال تعالى: ﴿ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَنْفَالَهَا ﴾ [الزلزلة: ٢] . ويقال: اعطه ثقله أي وزنه، والثقلان الجن والإنس، ومثقال الشيء ميزانه من مثله، والمقصود هنا أن المسلم الذي وزنت حسناته وسيئاته إما جميعاً في ميزان كما في حديث البطاقة، وإما بأن عرف قدر

(١) رواه البخاري (٢٢٤٦) كتاب السلم باب السلم إلى من ليس عنده أصل،

ومسلم (١٥٣٧) كتاب البيوع، من حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) انظر تفسير الطبري (٤٩٠/٢٠).

(٣) رواه مسلم (٢٤٠٨) كتاب فضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، والترمذي (٣٧٨٨)

واللفظ له، من حديث زيد بن أرقم .

حسناته وقدر سيئاته عدل أحدهما بالآخر فوجدت سيئاته راجحة، فهذا يستحق العذاب لسيئاته الراجحة فيُعذب بها في النار بقدر ما يستحقه ثم يخرج بتلك الحسنات المرجوحة، ولو لم يكن فيها إلا مثقال ذرة، فبذلك المثقال يخرج من النار ولا يخلد فيها، وليس هو كالذي ليس له حسنات بحال الذين حبطت أعمالهم كلها فلا يقام لهم يوم القيامة وزن، وبهذا يحصل الجواب عن رحمان السيئات والخروج من النار، فإن هذا أشكل على طائفة اعتقدوا أنه إذا رحمت السيئات لم يبق للحسنات أثر أصلاً بل يبقى وجودها كعدمها، وحينئذ فهذا إذا دخل النار لم يبق معه شيء من الإيمان يخرج به، فلهذا قال بعضهم: الإيمان ليس مما يوزن بالسيئات، وقد تقدم الجواز والله أعلم.

والحمد لله رب العالمين.

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين وسلم  
تسليماً.

# الفهرس

٤	..... المقدمة
١٣-١٢	..... تعريف التزكية
١٦	..... حمل الكلام على الأظهر
٢٠-١٩	..... أثر الحسنة على النفس
٢٤	..... حال النفس المطمئنة واللوامة
٢٩	..... الزكاة تستلزم الطهارة
٣١	..... أنواع مرض القلب
٣٦	..... القلب لا يمرض بالشبهات والشهوات إلا لنقصان الإيمان
٣٧	..... مذهب أهل السنة على خلاف مذهب الخوارج
٤٢	..... السيئات تحبط بعض الحسنات
٤٧	..... وزن الحسنات والسيئات
٥٦	..... الوزن على وجهين